



الجمهورية العربية السورية الشعبية الاشتراكية للعظمى
الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية

التاريخ : / /
الرقم : /

قرار

أمين لجنة إدارة الاتحاد العام للغرف

رقم (17) لسنة 1376 و.ر 2008 مسيحي

- بعد الاطلاع على القانون رقم (4) لسنة 1372 و.ر (2004 مسيحي) بشأن غرف التجارة والصناعة والاتحاد العام للغرف ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار رقم (53) لسنة 1376 و.ر (2008م) بإعادة تشكيل لجنة إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعة.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (87) لسنة 1370 و.ر 2002 مسيحي بتقرير بعض الأحكام بشأن مجالس متخصصة لشعب المعتمدة بالغرف التجارية.

فسرد

مادة (1)

1- يتم تشكيل لجنة تأسيسية لمجالس اتحاد مصنعي وموردي الأغذية والأدوية والمستلزمات الطبية حسب الكلف المرفق بهذا القرار.

مادة (2)

تتولى هذه اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة رقم (1) للمذكورة أعلاه استكمال إجراءات تأسيس وإشهار مجالس اتحاد مصنعي وموردي الأغذية والأدوية والمستلزمات الطبية.

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه

جمعة علي الأميني

أمين لجنة إدارة

الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية



سجل رقم: 2008 / 444
البيانات من الآخر 1376 و.ر (2008 م)
عدد الأوراق: 04/29 أمارة